

يوجد في بعض الملابس صور عبارة عن جمجمة وخطوط وأجنحة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول ما حكم لبس الملابس التي عليها صور وتكون عبارة عن جمجمة وخطوط على شكل اجنحة - [00:00:00](#) متصلة بها. الحمد لله المتقرر عند العلماء ان الاصل في التصوير هو التحريم فمثل هذه الملابس التي تحمل شيئا من الصور الظاهرة لا يجوز للمسلم ان يلبسها وعنده والله الحمد والمنة في اسواق المسلمين من الملابس شيء الكثير مما لا يحمل شيئا من الامور المحرمة. لا سيما - [00:00:17](#)

اذا كانت هذه الصورة تعبر عن الهة من الهة المشركين الوثنيين التي كانوا يعبدونها في السابق او اللاحق ومثل هذه الجمجمة المرسومة التي تكون حوالها عن يمينها وشمالها صور اجنحة هذه عبارة عن الهة من الهة الاغريق - [00:00:43](#) فهي فهي صورة فهي صورة وثنية شركية. فليست هي مجرد صورة محرمة فقط بل هي صورة تعبر عن معنى من معاني عقائدهم الفاسدة ووثنياتهم ووثنياتهم الشركية الكاسدة. فلا يجوز للمسلم الذي يشهد بكلمة التوحيد ان يلبس شيئا من ذلك مطلقا. لا الصور المطلقة التي لا تعبر عن شيء من العقائد الفاسدة - [00:01:03](#) وولا تلك الصور التي تعبر عن شيء من الاعياد الكفرية الفاسدة او المعتقدات الفاسدة الوثنية فاذا كان الانسان قادرا على حكها من الفيلة او نقضي نقشها فالحمد لله حتى تذهب صورتها او تطمس اذا طمست فالحمد لله - [00:01:33](#) لان علي ابن ابي طالب بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الا يدع قبراً مشرفاً الا سواه ولا صورة الا طمسها. فاذا التمسست هذه الصورة انتهت العلة الموجبة للتحريم والحكم يدور مع علته وجودا وعدما - [00:01:57](#) واذا كانت لا تنقظ ولا تطمس فلا اقل من ان يتلفها الانسان انتصارا لله عز وجل ولدينه فان اتلاف المال نصرة لله لا حرج في ذلك. فلا يقول الانسان انا ابيعها لانك ستبيعها الى انسان مسلم قد - [00:02:17](#) يلبسها وما كان حراما بالذات وما كان حراما. فانه لا يجوز للمسلم ان يبيعه ولا ان يقبض ثمنه. فاما ان تحاول ان تطمسها بخلقة او تحاول ان تنقض نقشها والا فلا اقل من ان تحرقها او تدفنها في مكان في - [00:02:37](#) مكان حتى تتخلص منها. واما لبسها فانه في حال وجود هذه الصورة فيها فانه امر محرم لا يجوز والله اعلم - [00:02:57](#)